الأمم المتحدة

A/HRC/32/L.31

الجمعية العامة

Distr.: Limited
27 June 2016
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والثلاثون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

جنوب أفريقيا*: مشروع قرار

٣٢/... القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بأهداف ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يذكّر بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية الملحقة بها، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وسائر الصكوك ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يذكّر أيضاً بقراره ٢٢/٢٧ المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ بشأن تكثيف الجهود العالمية وتبادل الممارسات الجيدة من أجل القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية،

وإذ يذكّر كذلك بقرار الجمعية العامة ١٤٦/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بشأن تكثيف الجهود العالمية من أجل القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة التي سبق صدورها عن الجمعية العامة ولجنة وضع المرأة ومجلس حقوق الإنسان بشأن التدابير المطلوب اتخاذها بهدف القضاء على الممارسات التقليدية الضارة التي تنال من حقوق الإنسان المكفولة للنساء والفتيات،

* باسم الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.

وإذ يذكّر بإعلان وبرنامج عمل فيينا وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وإعلان ومنهاج عمل بيجين،

وإذ يقر بأن الجهود المبذولة على المستوى المحلي والوطني والإقليمي والدولي قد سمحت بتقليص انتشار ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية،

وإذ يقر أيضاً بدور الصكوك والآليات الإقليمية ودون الإقليمية في الوقاية من ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليها،

وإذ يدرك أن استئصال هذه الممارسة الضارة لن يتأتى سوى عبر حركة شاملة يشارك فيها جميع أصحاب المصلحة في المجتمع من القطاعين العام والخاص، بمن فيهم الفتيات والفتيان والنساء والرجال،

وإذ يؤكد مجدداً أن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية هو شكل من أشكال التمييز وفعل من أفعال العنف ضد النساء والفتيات، وهو ممارسة ضارة تشكل خطراً يهدد صحتهن، بما في ذلك صحتهن النفسية والجنسية والإنجابية، مما قد يجعلهن أكثر تعرضاً للإصابة بفيروس نقص المناعة البشري، وتحدث آثاراً سلبية من حيث الولادة وما بعدها، وهي آثار تودي بحياة الأمهات أحياناً، وأن نبذ هذه الممارسة الضارة ممكن من خلال حركة شاملة تشارك فيها جميع الجهات المعنية في المجتمع من القطاعين العام والخاص، تشمل الفتيات والفتيان والنساء والرجال،

وإذ يلاحظ أن هذه الانتهاكات المختلفة لحقوق النساء والفتيات كفيلة بأن تقوّض فرص مشاركتهن الكاملة والفعالة في التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية لبلدانهن،

وإذ يحيط علماً بحملة الأمين العام للأمم المتحدة بعنوان "متحدون من أجل إنهاء العنف ضد المرأة"،

وإذ يساوره بالغ القلق إذ بالرغم من تكثيف الجهود على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لا تزال ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية مستحكمة في بعض البلدان وتشهد ظهور أشكال جديدة مثل إتيان هذه الممارسة في الإطار الطبي وفي الإطار العابر للحدود،

وإذ يذكّر في هذا الصدد بالاستراتيجية العالمية بين المؤسسات التي أطلقتها منظمة الصحة العالمية في عام ٢٠١٠ لمنع مقدمي الرعاية الصحية من ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية،

وإذ يعتبر أنه يتعين على الدول، في المقام الأول، تهيئة الظروف الملائمة للقضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وعدم التسامح مطلقاً إزاء هذه الممارسة،

وإذ يرحب بتزايد الإقرار على نطاق واسع بضرورة اتخاذ تدابير مناسبة للقضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، ويلاحظ أن هذه الممارسة لا تستند إلى أي أساس ديني أو ثقافي،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء ما خلفه نقص الموارد المستمر والعجز في التمويل من الحد إلى حد كبير من نطاق البرامج والأنشطة الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية ومن سرعة تنفيذها،

وإذ يرحب باستحداث الأمم المتحدة يوماً دولياً لعدم التسامح مطلقاً إزاء ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، في ٦ شباط/فبراير، وهي المناسبة التي يحتفى بها في عام ٢٠١٦ تحت شعار "تحقيق أهداف التنمية المستدامة الجديدة بالقضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بحلول عام ٢٠٣٠"،

١- *يحث* الدول على التركيز بصفة خاصة على التثقيف، لا سيما تثقيف الشباب والآباء وقادة المجتمعات المحلية، بشأن الآثار الضارة لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وتشجيع الرجال والفتيان بوجه خاص على المشاركة على نحو أكثر في الحملات الإعلامية وحملات التوعية وعلى أن يصبحوا من عوامل التغيير؛

٢- *يدعو أيضاً* الدول إلى مواصلة وتكثيف جهودها للإعلام والتوعية بأضرار تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وإلى أن تنظم في هذا الإطار أنشطة أثناء اليوم الدولي لعدم التسامح مطلقاً إزاء ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بإشراك السلطات الدينية والتقليدية؛

٣- *يحض* الدول على اعتماد تشريع وطني يحظر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، طبقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وعلى السهر على تنفيذه تنفيذاً صارماً، مع السعي إلى مواءمة تشريعاتها بغية مكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية العابرة للحدود على نحو فعال؛

٤- *يناشد* الدول وضع سياسات شاملة لمكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بإشراك الحكومة والبرلمان والسلطة القضائية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وسائر الجهات الفاعلة المعنية؛

٥- *يناشد أيضاً* الدول وضع برامج تثقيفية ودعمها وتعزيزها، بما في ذلك في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، تشكك بوضوح في المعايير الاجتماعية والسلوكيات والممارسات الضارة التي ترغّب في ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وتديم التمييز ضد النساء؛

٦- *يشدد* على الحاجة إلى قيام الدول بجمع بيانات عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بصورة منتظمة، وتشجيع البحوث ومن ثم تقديم الدعم المالي لها، ولا سيما على المستوى الجامعي، واستخدام نتائج هذه البحوث لتعزيز أنشطة الإعلام والتوعية، ولتقييم مدى التقدم المحرز في القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية تقييماً فعالاً؛

٧- *يطلب* إلى الدول تقديم مساعدة لضحايا ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، بما في ذلك عن طريق خدمات الدعم لجبر الآثار الجسدية والفسيولوجية والنفسية؛

٨- *يحث* الدول على أن تقدم، أثناء الاستعراض الدوري الشامل لنظيراتها الدول، توصيات وجيهة بشأن اتخاذ تدابير تهدف إلى القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية؛

٩- *يشجع* المجتمع الدولي على الإبقاء على مسألة مكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية ضمن جدول أعمال السياسات الإنمائية وإيلائها اهتماماً خاصاً في سياق تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام ٢٠٣٠؛

١٠- *يناشد* الدول إلى المضي في زيادة المساعدة التقنية والمالية من أجل تحقيق الفعالية في تنفيذ السياسات والبرامج وخطط العمل الرامية إلى القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، لا سيما بتعزيز البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والمعني بتشويه وبتر الأعضاء التناسلية الأنثوية: تعجيل التغيير، وسائر المبادرات والأنشطة المنفذة على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي بهدف منع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليها؛

١١- *يدعو* مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وكذا هيئات المعاهدات ذات الصلة بحقوق الإنسان، ولا سيما اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولجنة حقوق الطفل ولجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، إلى مواصلة إيلاء أهمية خاصة لمسألة القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية؛

١٢- *يقرر* مواصلة النظر في مسألة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في إطار برنامج عمله.